الجمهورية التونسية
مجلس نواب الشعب

المدة النيابية: 2023-2027
الدورة العادية الرابعة

محضر جلسة

لجنة الصّناعة والتّجارة والثّروات الطبيعية والطاقة والبيئة

13 فيفري 2026

❖ **تاريخ الاجتماع**: الجمعة 13 فيفري 2026

❖ **جدول الأعمال**:

-جلسة استماع إلى السيدة وزيرة الصناعة والمناجم والطاقة حول مشروع القانون عدد 71 لسنة 2025 المتعلق بالموافقة على الملحق عدد1 المنقح للاتفاقية الخاصة برخصة البحث عن المحروقات وملحقاتها التي تعرف برخصة "شعال"، ومشروع القانون عدد 72 لسنة 2025 المتعلق بالموافقة على الاتفاقية الخاصة وملحقاتها المتعلقة بامتياز استغلال المحروقات الذي يعرف بامتياز الاستغلال "سرسينة".

❖ **الحضور**:

- الحاضرون: 9
- المعتذرون: 1
- الغائبون: 0

❖ **بدايـــة الجلســة**: س 10 و20 دق. **رفع الجلسة**: س 18 و40 دق.

أعمال اللجنة

عقدت لجنة الصناعة والتجارة والثروات الطبيعية والطاقة والبيئة جلسة استماع إلى السيدة وزيرة الصناعة والمناجم والطاقة يوم الجمعة 13 فيفري 2026 حول مشروع القانون عدد 71 لسنة 2025 المتعلق بالموافقة على الملحق عدد1 المنقح للاتفاقية الخاصة برخصة البحث عن المحروقات وملحقاتها التي تعرف برخصة "شعال"، ومشروع القانون عدد 72 لسنة 2025 المتعلق بالموافقة على الاتفاقية الخاصة وملحقاتها المتعلقة بامتياز استغلال المحروقات الذي يعرف بامتياز الاستغلال "سرسينة"، وذلك برئاسة السيد محمد أمين المباركي وبحضور السيد عدنان العلوش نائب رئيس اللجنة والسيد محمد علي فنيرة مقرر اللجنة، وأعضاء اللجنة السيدات مهى عامر وبثينة غانمي ونور الهدى سبائطي والسادة محمد ماجدي وعبد العزيز شعباني وعصام البحري الجابري. إضافة إلى عدد هام من النواب من غير أعضاء اللجنة.

وأوضح السيد رئيس اللجنة أن هذه الجلسة تتنزل في إطار ممارسة اللجنة لدورها التشريعي والرقابي بكل مسؤولية وحرص على المصلحة الوطنية. وأكّد أن قطاع الصناعة والمناجم والطاقة يعدّ من القطاعات الاستراتيجية التي لها علاقة مباشرة بالسيادة الوطنية والأمن الطاقي والتنمية الجهوية. وأشار إلى أهمية إبراز مختلف الجوانب القانونية والفنية والمالية لهذه المشاريع ومدى انسجامها مع مصلحة الدولة التونسية وتطلعات شعبنا في حسن استغلال ثرواته الطبيعية وتوظيفها في خدمة التنمية الشاملة والعادلة إضافة إلى تعزيز الحوكمة الرشيدة وحماية حقوق الأجيال القادمة.

واكدت السيدة وزيرة الصناعة والمناجم والطاقة في تدخلها أن مشروعي القانونين المعروضين على أنظار اللجنة يندرجان في إطار مساعي الدولة الى التحكم في عجز الميزان الطاقي والحد من الاعتماد على توريد المواد الطاقية وتقليص الدعم الموجه لهاته المواد والمقدر بـ 4993 مليون دينار بميزانية 2026، إضافة إلى الترفيع من الإنتاج الوطني في قطاعي المحروقات والطاقات المتجددة وتنويع مصادر التزود. كما عبرت عن استعداد الوزارة والهياكل العمومية تحت الاشراف للتنسيق والعمل مع اللجنة في جميع المجالات الراجعة لها بالنظر.

وقدّم السيد كاتب الدولة المكلف بالانتقال الطاقي عرضا تناول فيه استراتيجية قطاع الطاقة ومؤشرات قطاع استكشاف وإنتاج المحروقات. وأكّد أن الاستراتيجية الوطنية في قطاع الطاقة بحلول سنة 2035 تمثّل رؤية قطاعية بعيدة المدى تهدف إلى ضمان واستدامة حصول جميع المواطنين

التونسيين وكافة الأنشطة الاقتصادية على خدمات طاقية حديثة، موثوقة وبأقل كلفة. وأبرز أهداف هذه الاستراتيجية المتمثلة في تحسين الاستقلالية الطاقية والمساهمة في النمو الاقتصادي بنسبة 2% إلى جانب تخفيض كثافة الكربون بنسبة 4.6% سنويا وبلوغ نسبة لا تقل عن 50% في حصة الطاقات المتجددة من مزيج الطاقة الكهربائية سنة 2035.

وأشار إلى أن قطاع الطاقة يواجه تحديات أبرزها تغيير هيكلي للقطاع نتيجة تفاقم عجز موازنة الطاقة الأولية إلى 65% سنة 2025 مقابل 10% سنة 2010 مما انعكس سلبا على المالية العمومية ويهدد ديمومة نشاط المنشآت العمومية للقطاع. كما أكّد أن هناك مؤشرات حول وجود ديناميكية في إسناد الرخص ودخول مشاريع جديدة طور الاستغلال خلال سنة 2026، بما من شأنه تعزيز الإنتاج الوطني في السنوات القادمة.

I. مناقشة مشروع القانون عدد 72 لسنة 2025

بخصوص مشروع القانون عدد 72 لسنة 2025 المتعلق بالموافقة على الاتفاقية الخاصة وملحقاتها المتعلقة بامتياز استغلال المحروقات الذي يعرف بامتياز الاستغلال "سرسينة"، استعرض السيد كاتب الدولة المكلف بالانتقال الطاقي المسار الإجرائي الذي تم انتهاجه لمواصلة استغلال امتياز "سرسينة" وفقا للإطار العام للامتيازات منتهية الصلوحية.

وبيّن أن أسس مواصلة استغلال "سرسينة" ترتكز على جملة من المعطيات منها وجود اعتبارات واقعية وموضوعية مرتبطة بالمصلحة العامة وتوفر احتياطي قابل للاستخراج ووجود منشآت مشتركة مع بعض امتيازات استغلال أخرى في طور الإنتاج إضافة إلى مردودية اقتصادية لصالح الدولة والمؤسسة الوطنية للأنشطة البترولية تقدّر بعائدات جملية منتظرة في حدود 144.1 مليون دولار.

وأوضح أن مشروع القانون يتعلق بحصول المؤسسة التونسية للأنشطة البترولية وشركة "PANORO" على امتياز استغلال جديد "سرسينة" طبقا لأحكام مجلة المحروقات في إطار حق الأولوية حسب الفصل 68 من كراس الشروط الملحق بالاتفاقية. وأن برنامج الأشغال يشمل خطة تطوير بكلفة جملية تقدّر بـ50 مليون دولار، ومدة صلوحية بـ 20 سنة أخذا بعين الاعتبار نمط انتاج امتياز الاستغلال "سرسينة" وعمليات الهجر النهائي للمنشآت.

ومن جانبهم ثمّن النواب محتوى العرض المقدم من قبل السيد كاتب الدولة وأكّدوا أهمية العمل التشاركي بين الوظيفة التشريعية والوظيفة التنفيذية ودعمهم لكل ما من شأنه تحقيق المصلحة العامة

ودفع الاستثمار والمحافظة على ثرواتنا الطبيعية واستغلالها الاستغلال الأمثل الذي يحقق الأهداف المرسومة في قطاع المحروقات.

ودعوا إلى ضرورة اعتماد رؤية واضحة في مجال الطاقة وفيما يتعلق بإسناد رخص الاستكشاف والبحث عن المحروقات إلى جانب تفعيل البحوث العلمية ووضع خارطة دقيقة في مدخرات البلاد من المواد الإنشائية والمعادن الثمينة في إطار السعي لتحقيق السيادة الطاقية والتقليص من العجز الطاقي حيث يمثل عجز الميزان التجاري الطاقي أكثر من 50% من إجمالي عجز الميزان التجاري التونسي. وشدّدوا على ضرورة أن تسعى الوزارة إلى مزيد تعزيز الشفافية في هذا القطاع الحيوي والتصدي لكل شبهات الفساد التي تشوب هذا القطاع.

وتساءلوا عن حجم التقديرات المتعلقة بالعائدات المالية بخصوص امتياز الاستغلال "سرسينة"، والراجعة للشريك الأجنبي من ناحية، وللدولة من ناحية أخرى.

واستوضحوا عن الآلية التي وقع اعتمادها لإسناد امتياز جديد للمؤسسة التونسية للأنشطة البترولية وشركة "PANORO"، وعن الدراسات التقنية والاقتصادية التي تمّ إعدادها في الغرض. وأشاروا إلى ضرورة تفادي التأخير في إحالة مشاريع القوانين المتعلقة برخص البحث وامتيازات الاستغلال التي انتهت مدة صلوحيتها إلى مجلس نواب الشعب. وطرح عدد آخر من النواب عدة أسئلة تتعلق بإبطال العمل بالأوامر العليّة في قطاع المحروقات، وبمدى إمكانية اضطلاع المؤسسة التونسية للأنشطة البترولية بمسؤولية إدارة امتياز الاستغلال دون الحاجة إلى شريك أجنبي، إلى جانب السؤال عن عدم إعادة إحالة مشروع القانون المتعلق بامتياز الاستغلال "رحمورة" إلى مجلس نواب الشعب خاصة وأنه ينتمي إلى نفس الحقل المتعلق بامتياز الاستغلال "سرسينة". وطالبوا بالتسريع في إحالة كل امتيازات الاستغلال التي انقضت مدة صلوحيتها إلى مجلس نواب الشعب لتسوية وضعيتها القانونية.

وأشار بعض النواب إلى ضرورة تكثيف الجهود لمنح رخص بحث جديدة لتثمين ثرواتنا الطبيعية ودعم المالية العمومية. إضافة إلى سن تشريعات جديدة في قطاع المحروقات تستجيب لتحديات المرحلة. ولاحظوا من ناحية أخرى ضعف الكمية المستخرجة من امتياز الاستغلال "سرسينة" مقابل الاستثمارات الضخمة التي تمّ اعتمادها، إلى جانب أن الاستثمارات الأولية ستخصص لتجديد وصيانة منشآت الاستغلال وفق خطة التطوير المقدمة من الشريكين.

وفي تفاعلها مع تدخلات النواب أوضحت السيدة وزيرة الصناعة والمناجم والطاقة أن الوزارة تعمل في إطار القانون والشفافية وأنها لا تتوانى في الإذن بإجراء مهمة رقابية عن طريق فريق تفقد مستقل مشيرة إلى بعض المسائل التي هي موضوع مهمة رقابية وذلك بالتوازي مع مهمات الرقابة الأخرى للهياكل المعنية كفرق التفقد لدائرة المحاسبات وهيئة الرقابة العامة للمصالح العمومية برئاسة الحكومة. كما أكّدت أنه لا يمكن تمرير نص قانوني يحمل إخلالا في الإجراءات.

وأشارت إلى أن الاستثمار في تونس مفتوح للتونسيين وللأجانب على حد السواء، وأن الجانب الأكبر من مداخيل الاستثمار الأجنبي التي يستفيد منها الاقتصاد التونسي من العملة الصعبة متأتية من قطاعي الصناعة والطاقة، وذلك في إطار مقاربة تجمع بين الرفع من الإنتاج ودفع الاستثمار والمحافظة على السيادة الوطنية.

وبيّن السيد كاتب الدولة المكلف بالانتقال الطاقي أن خطة الاستثمار تحددها الوزارة بالشراكة مع المؤسسة التونسية للأنشطة البترولية ثمّ تعرض على أصحاب الامتياز الأصليين للقبول أو الرفض.

وأبرز بالنسبة للمؤشرات الاقتصادية المتعلقة بامتياز الاستغلال "سرسينة" أن حصة المؤسسة التونسية للأنشطة البترولية من العائدات الجملية تقدّر بـ 8.1 مليون دولار بينما تقدّر عائدات الشريك الأجنبي بـ 7.7 مليون دولار. وأشار إلى أنه تمّ التطرق إلى كل الامتيازات منتهية الصلوحية وأن منح امتيازات استغلال جديدة يتم وفق مجلة المحروقات ولا تخضع للنصوص السابقة لصدور المجلة كالأوامر العلية.

وأوضح أنه فيما يتعلق باعتماد الشفافية في قطاع المحروقات ونشر الإحصائيات المتعلقة به، أن كل العقود البترولية منشورة على منصة open gov ويمكن لأي مواطن الاطلاع عليها. وأشار بخصوص الإحصائيات والأرقام المتعلقة بكمية الإنتاج بالحقول النفطية والظرف الطاقي وانتاج الكهرباء واستهلاكه مع كل البيانات اللازمة إلى الرجوع إلى النشرية الطاقية بموقع الوزارة التي تصدر بصفة شهرية.

وأكّد بخصوص مدى إمكانية تونسة جملة الاستثمارات في الحقول النفطية أن قطاع المحروقات يشهد نسبة مخاطرة ومجازفة فنية ومالية ذات درجة عالية من خلال استثمارات بمئات الملايين من الدولارات سنويا توضع في عمليات البحث والاستكشاف مقابل عائدات ضئيلة نتيجة انخفاض نسبة المأمولية في القطع موضوع رخص بحث واستكشاف. وأشار إلى أن الخيار الأمثل هو فتح هذه الاستثمارات لشركاء في كنف الشفافية وفي إطار احترام دستور البلاد والقوانين سارية المفعول.

هذا وأوضحت مديرة الاستكشاف وإنتاج المحروقات بوزارة الصناعة والمناجم والطاقة أن منهجية مواصلة الاستغلال من عدمه عند نهاية مدة صلوحية الامتياز تخضع إلى عدة خيارات مبنية على أسس فنية منها وجود مخزون قابل للاستخراج ذو مردودية اقتصادية وذلك وفق الفرضيات الممكنة وهي الهجر النهائي للحقل لنفاذ المخزون وإدراج الامتياز في القطع الشاغرة، أو منح الامتياز للمؤسسة التونسية للأنشطة البترولية بعد التخلي عن حق الأولوية من طرف صاحب الامتياز، أو مواصلة الاستغلال في إطار حق الأولوية بعد مراسلة السلطة المانحة لصاحب الامتياز وهي وضعية الحال المعروضة على اللجنة.

كما أكّدت أنه لا يمكن للمؤسسة التونسية للأنشطة البترولية مواصلة الاستغلال بمفردها لامتياز الاستغلال "سرسينة" وإقصاء الشريك الأجنبي، حيث لا يمكن انتزاع حق المستثمر في الأولوية إلا بوجود مبررات موضوعية على غرار رفض الشروط والبنود لمواصلة الاستغلال. مشيرة إلى أنه من مصلحة الدولة والمؤسسة التونسية للأنشطة البترولية أن يتحمّل الشريك الأجنبي مصاريف الهجر النهائي التي تقدّر بمئات الملاين من الدولارات.

وأكّدت أنه تمّ استيفاء كل الإجراءات القانونية المتعلقة بمراحل منح امتياز جديد "سرسينة" في إطار الفصل 68 من الاتفاقية الخاصة ومنها عرض الملف على أنظار اللجنة الاستشارية للمحروقات، وانه سيتم موافاة السادة أعضاء اللجنة بنسخ من محاضر اللجنة الاستشارية للمحروقات. وأوضحت من جهة أخرى أنه في إطار توحيد المرجعية القانونية سيتم إدراج كل امتيازات الاستغلال منتهية الصلوحية والخاضعة للأنظمة القانونية السابقة تحت أحكام مجلة المحروقات.

II. مناقشة مشروع القانون عدد 71 لسنة 2025

وفيما يخصّ مشروع القانون عدد 71 لسنة 2025 المتعلق بالموافقة على الملحق عدد1 المنقح للاتفاقية الخاصة برخصة البحث عن المحروقات وملحقاتها التي تعرف برخصة "شعال"، أوضح السيد كاتب الدولة أن هذه الرخصة ترجع ملكيتها للمؤسسة التونسية للأنشطة البترولية بنسبة 100% بمقتضى قرار وزير الصناعة والتكنولوجيا بتاريخ 22 نوفمبر 2011. وأشار إلى أنه نظرا لوجود إشكاليات فنية حالت دون الإيفاء ببرنامج الأشغال المتفق عليه، تمتع صاحب الرخصة بتمديد رابع للمدة الأصلية انتهى بتاريخ 28 أوت 2021. كما تمّ إرجاء البت في مطلب التجديد الأول إلى حين استكمال حفر البئر التعاقدية المتعلقة بالمدة الأولى، بينما أنجزت المؤسسة التونسية للأنشطة

البترولية أشغال خلال فترة التجديد الأول الضمني تمثل في حفر بئر خلال سنة 2024 بمقتضى الفصل 29 من مجلة المحروقات نظرا لاستمرارية سريان الرخصة.

وأكّد أنه تمّ إحالة استشارة إلى مستشار القانون والتشريع برئاسة الحكومة، وأنه نظرا لأهمية هذه الرخصة في ظل حاجة الدولة لمختلف الموارد الطاقية فقد تمّ اعتماد التوجه القانوني المتمثل في إعداد تنقيح للاتفاقية المبرمة بين الطرفين نحو الترفيع في مدة التجديد الأول إلى الحد الأقصى المنصوص عليه بالفصل 23 من مجلة المحروقات وهو أربع سنوات عوضا عن ثلاث سنوات المنصوص عليها بالاتفاقية ومراجعة التزامات كل طرف. وأشار إلى أنه تمّ إعداد ملحق تعديلي يشمل منح المؤسسة التونسية للأنشطة البترولية فترتي تجديد بأربع سنوات لكل منهما، بحيث تقوم بإجراء تجارب إنتاج على البئر خلال فترة التجديد الأول (2021-2025) بكلفة تقدّر بـ 5 مليون دولار، وبحفر بئر استكشافية خلال فترة التجديد الثاني بكلفة تقدّر بـ 12 مليون دولار، مع إمكانية منح تجديد ثالث بـ 4 سنوات مشروطة بتحقيق اكتشاف.

وبيّن أن التعديل الجديد للاتفاقية الخاصة برخصة البحث عن المحروقات وملحقاتها التي تعرف برخصة "شعال"، يعزز مرونة المؤسسة التونسية للأنشطة البترولية في استكمال الأشغال الاستكشافية ويمكّن من تسوية الوضعية القانونية للرخصة واستكمال الدراسات.

من جانبهم أشار بعض أعضاء اللجنة إلى سعي الوزارة من خلال مشروع هذا القانون إلى مراعاة المصلحة العليا للوطن وتحقيق المعادلة الدقيقة التي تجمع بين تثمين الثروات الطبيعية وضمان السيادة والشفافية وتشجع على الاستثمار المسؤول مطالبين توضيح استراتيجية الوزارة في الاستثمار في قطاع المحروقات. كما عبّروا عن ارتياحهم لصدور إذن بمأمورية من قبل السيدة وزيرة الصناعة والمناجم والطاقة بخصوص رخصة "شعال" في شهر فيفري 2025 يتضمن 14 نقطة منها النقطة الأخيرة تتضمن إعداد تقرير حول مختلف مراحل حفر يسمى الشعال رفقة كل التقارير المرحلية والختامية المجراة بخصوص المراسلات المتبادلة مع الإدارة العامة للمحروقات بشأنه. مشيرين أن النقاش دار صلب اللجنة الفنية على مستوى المؤسسة التونسية للأنشطة البترولية في جوان 2020 بخصوص خيار عدد1 وخيار عدد2 من بين 4 خيارات مطروحة وأقرّت اللجنة الفنية المذكورة الخيار عدد 2 على اعتبار أنه الخيار الجدي والفعّال إلا نه تمّ الذهاب إلى الخيار عدد1 وهي حفر بئر في المكان المعين بعمق 800متر ثمّ تمّ ردمه بدون إعلام وبصفة غير قانونية. ثم في مرحلة أخرى تم الابتعاد عن البئر "شعال2" بـ300 متر وحفر بئر "شعال2 مكرر" مشيرين إلى وجود شبهة إهدار للمال العام خاصة في ظل تقرير اللجنة

الاستشارية في شهر جوان 2020. وتساءلوا لماذا تمّ حفر البئر عن طريق شركة أجنبية ولم يتم اللجوء إلى الشركة التونسية للتنقيب لحفر هذه البئر؟

وتساءل عدد من النواب عن تعدد تسميات البئر المحفورة "شعال" و"شعال2" و"شعال2 مكرر" كما تساءلوا عن عدم احترام آجال الالتزامات ثم السعي إلى تسوية الوضعية القانونية مؤكدين أن استمرارية الدولة تفرض إصلاح أخطاء الماضي وليس مواصلة نفس الأخطاء.

وأشاروا إلى أن مشروع القانون يفتح باب تجديد رخصة البحث دون فتح باب المحاسبة ولا يحدد المسؤوليات في مدى إمكانية وجود شبهات فساد تتعلق بحفر البئر التعاقدية المتعلقة بالمدة الأولى التي كانت نتيجتها كلفة مالية لم تبرر اقتصاديا. وأكّدوا ضرورة تعزيز الشفافية والمحاسبة صلب المؤسسة التونسية للأنشطة البترولية.

في ردها على تساؤلات النواب أوضحت السيدة الوزيرة أن تحمّل المسؤولية في دفع الاستثمار في قطاع المحروقات لا يعني تبييض أخطاء الماضي وإنما هو مسار يجمع بين القيام بالواجب وتقديم المصلحة العامة وبين المحاسبة في إطار القانون.

وأشار السيد كاتب الدولة إلى أنه ليس من السهل تحديد المسؤوليات والإقرار بصواب قرار فني من عدمه لأن الاستكشاف يعني تحمّل مخاطر دون ضمان وجود إنتاج. مؤكدا أن هذه هي تجربة مخاطر الاستكشاف التي تتحمّلها المؤسسة التونسية للأنشطة البترولية بالمقارنة بسندات الاستغلال الأخرى التي يوجد بها الشريك الأجنبي الذي يعاضد في تحمّل مخاطر الاستكشاف.

وأكّد أن مشروع القانون المعروض يأتي في إطار تسوية إجرائية لهذه الرخصة وسيخفض من المصاريف والمخاطر المتعلقة بحفر الآبار الإلزامية الموجودة في الاتفاقية والمحمولة على المؤسسة التونسية للأنشطة البترولية. مشيرا فيما يتعلق بالاختيارات الفنية إلى أن هناك مهمة رقابة جارية وسيتم تحديد كل المسؤوليات في حالة وجود إخلالات.

وأوضح ممثل الإدارة العامة للمحروقات أنه تم الالتجاء إلى المرونة المنصوص عليها بالفصل 29 من مجلة المحروقات وهي أن الرخصة تبقى سارية ضمنيا إلى حين البت في مطلب التجديد، وبالتالي تمديد فترة التجديد الأول بسنة يتم خلالها إصدار قانون لتسوية الوضعية.

ومن جانبها أوضحت السيدة الرئيسة المديرة العامة للمؤسسة التونسية للأنشطة البترولية أن اتخاذ قرار حفر البئر التعاقدية سنة 2020 صلب اللجنة الفنية على مستوى المؤسسة، تمّ من الناحية الإجرائية باعتماد أغلبية الأصوات نتيجة تعدد الآراء التقنية للفنيين أعضاء اللجنة. كما أكّدت أن

المؤسسة التونسية للأنشطة البترولية هي مؤسسة وطنية خاضعة لمنظومة الصفقات العمومية، وأنه نتيجة إعلان طلب عروض تولت المجموعة الأجنبية CTP البدء بحفر بئر "شعال2" على عمق سطحي (800م من 4600م) ثم لاعتبارات تقنية تم الابتعاد 400م عن البئر وحفر بئر "شعال 2 مكرر".

وفي ختام الجلسة اتفق أعضاء اللجنة على عقد جلسة استماع إلى وزيرة الصناعة والمناجم والطاقة حول مشاريع القوانين المتعلقة بالموافقة على اتفاقيات لزمات إنتاج الكهرباء لمحطات فولطاضوئية، إضافة إلى برمجة جلسة استماع إلى وزير التجارة وتنمية الصادرات حول استعدادات الوزارة وبرنامجها الرقابي خلال شهر رمضان المعظم ، وجلسة استماع إلى أصحاب المبادرة حول مقترح القانون المتعلق بمنع إلقاء الفضلات في الأماكن العامة وتجريمها.

قرار اللجنة

– عقد جلسة استماع إلى السيدة وزيرة الصناعة والمناجم والطاقة حول مشاريع القوانين المتعلقة بالموافقة على اتفاقيات لزمات إنتاج الكهرباء لمحطات فولطاضوئية وذلك يوم الأربعاء 18 فيفري 2026.

– عقد جلسة استماع إلى السيد وزير التجارة وتنمية الصادرات حول استعدادات الوزارة وبرنامجها الرقابي خلال شهر رمضان المعظم، وإلى أصحاب المبادرة حول مقترح القانون المتعلق بمنع إلقاء الفضلات في الأماكن العامة وتجريمها، وذلك يوم الخميس 19 فيفري 2026.

رئيس اللجنة	مقرّر اللجنة
محمد أمين المباركي	محمد علي فنيرة